المبحث الثامن

الصراط في التصور الإسلامي

الصراط لغة: الطريق الواضح، مأخوذ من صرطه يصرطه إذ ابتلعه، لأنه يبتلع المارة [١].

وفي الشرع: «**جسر ممدود على متن جهنم يرده الأولون والآخرون**» [٢].

والصراط ثابت بالكتاب والسنة والإجماع.

أولًا: القرآن الكريم:

يقول الله تعالى: ﴿فَٱسْتَبَقُوا۟ ٱلصِّرَٰطَ فَأَنَّىٰ يُبْصِرُونَ﴾ [يس :٦٦].

ويقول الله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم :٧١] روى عن ابن عباس وابن مسعود وكعب الأحبار أنهم قالوا: «**الورود المرور على الصراط**» رواه السدي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ [٣]. وعن أبي الأحوص عن عبد الله قوله: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ﴾ [مريم :٧١] قال: «**الصراط على جهنم مثل حد السيف**» [٤].

ويقول صاحب المقاصد «**ويشبه أن يكون المرور عليه**» أي الصراط «**هو المراد بورود كل أحد النار في قوله تعالى**: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ﴾ [مريم :٧١] » [٥].

* * *

(١) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص ٢٢٦ .

(٢) نفسه.

(٣) التذكرة للقرطبي جـ ٢ ص ١٠٤ .

(٤) ابن كثير جـ ٣ ص ١٣٢، وأبو السعود جـ ٣ ص ٤٣٨ .

(٥) وانظر المقاصد للسعد جـ ٢ ص ١٦٤ .

ثانيًا: السنة النبوية:

روى الإمام «البخاري» بسنده عن «أبي هريرة» حديثًا جاء فيه أن رسول الله ﷺ قال: «فيضرب الصراط بين ظهراني جهنم، فأكون أول من يجوز من الرسل بأمته، ولا يتكلم يومئذ أحدٌ إلا الرسل، وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم، وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان. هل رأيتم شوك السعدان؟» قالوا: نعم. قال: «فإنها مثل شوك السعدان، غير أنه لا يعلم قدر عظمها إلا الله تعالى، تخطف الناس بأعمالهم، فمنهم من يوبق بعمله، ومنهم من يخردل ثم ينجو» (١).

وهذا الحديث يبين أن «عصاة المؤمنين يسقطون في النار، ولا خلاف بين العلماء في سقوط من لم تشملهم رحمة الله من مرتكبي الكبائر. اللهم إلا ما قيل عن غلاة المرجئة، من أنه لا يضر مع الإيمان شيء، وأنه لا يدخل النار أحد من الموحدين. وهو قول واضح البطلان» (٢).

روى «الشيخان» بسندهما عن أبي «سعيد الخدري» حديثًا طويلًا جاء فيه: «ثم يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم» قلنا: يا رسول الله. وما الجسر؟ قال: «مدحضة مَزِلَّةٌ عليه خطاطيف وكلاليب وحسكة مفلطحة، لها شوكة عقيفاء تكون بنجد يقال لها السعدان، المؤمن عليه كالطرف، وكالبرق، وكالريح، وكأجاويد الخيل والركاب، فناج مسلم، وناج مخدوش، ومكدوس في نار جهنم، حتى يمر آخرهم يسحب سحبًا، فما أنتم بأشد لي مناشدة في الحق، قد تبين لكم من المؤمن يومئذ للجبار، وإذا رأوا أنهم قد نجوا في إخوانهم يقولون: ربنا إخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا. فيقول الله تعالى: «اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه...» الحديث(٣).

---

(١) صحيح البخاري جـ ١ ص ١٤٦.

(٢) فتح المنعم شرح صحيح مسلم جـ ٢ ص ٤٩٥.

(٣) صحيح البخاري جـ ٤ ص٢٨٥ - ٢٨٦، وانظر صحيح مسلم جـ ١ ص ١٦٧ - ١٦٨ واللفظ للبخاري.

ثالثًا: الإجماع:

والصراط أجمعت عليه الأمة. يقول صاحب الجوهرة: «**اتفقت الكلمة عليه في الجملة، أي بقطع النظر على إبقائه على ظاهره كما هو مذهب أهل السنة**» (١).

رأي المعتزلة في الصراط:

يتهم صاحب المقاصد المعتزلة بوجه عام والقاضي «**عبد الجبار**» بوجه خاص أنه ينكر الصراط. يقول «**السعد**». «**وأنكره القاضي عبد الجبار وكثير من المعتزلة، زعمًا منهم أنه لا يمكن الخطو عليه، ولو أمكن ففيه تعذيب على المؤمنين والصلحاء يوم القيامة**»(٢).

والحق أن ما ذهب إليه صاحب المقاصد فيه تجاوز للحقيقة، لأن القاضي عبد الجبار يثبت الصراط، ويعترض على ما ذهب إليه بعض مشايخ المعتزلة من أنه عبارة عن الأدلة الدالة على الطاعات. يقول القاضي عبد الجبار: «**من جملة ما يجب الإقرار به واعتقاده الصراط، وهو طريق بين الجنة والنار، يتسع على أهل الجنة، ويضيق على أهل النار إذا راموا المرور عليه. وقد دل عليه القرآن الكريم قال الله تعالى:**

﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٦-٧](٣) ويعرض القاضي عبد الجبار رأي بعض مشايخ المعتزلة في الصراط ولا يقرهم عليه. يقول: «**وقد حكى الكتاب عن كثير من مشايخنا أن الصراط إنما هو الأدلة الدالة على هذه الطاعات التي من تمسك بها نجا وأفضى إلى الجنة، والأدلة الدالة على المعاصي التي من ارتكبها هلك واستحق من الله تعالى النار. وذلك مما لا وجه له، لأن فيه حملاً لكلام الله تعالى على ما ليس يقتضيه ظاهره، وقد كررنا القول في أن كلام الله تعالى**

(١) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص ٢٢٧، وانظر الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص٧٣٧، ٧٣٨، وانظر المقاصد للسعد جـ ٢ ص ١٦٤، وانظر الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٣٣٩ ، ٣٤٠ .
(٢) المقاصد للسعد جـ ٢ ص ١٦٤ .
(٣) وانظر الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٧٣٧.

مهما أمكن حمله على حقيقته فذلك هو الواجب دون أن يصرف عنه إلى المجاز» [١].

هذا هو رأي القاضي عبد الجبار في الصراط. رأينا كيف أنه يثبته ويأخذ على بعض مشايخ المعتزلة تأويله. وهذا ما دعانا إلى أن نقول إن صاحب المقاصد كان متجاوزًا للحقيقة حينما زعم أن القاضي عبد الجبار ينكر الصراط.

* * *

(١) انظر الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٧٣٨ .

obeikandl.com